

Distr.: Limited
28 September 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثلاثون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا*، بولندا*، الجمهورية التشيكية*، الدانمرك*، فرنسا، قبرص*،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان: مشروع قرار

٣٠/... تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى كمبوديا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان
والحريات الأساسية، على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، كما أعيد تأكيده في الإعلان
العالمي لحقوق الإنسان، ووفقاً لالتزاماتها بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان
وغيرهما من الصكوك المنطبقة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قراري المجلس ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ
يشدد على أنه يجب أن يؤدي المكلف بالولاية واجباته وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

وإذ يشير كذلك إلى قرار المجلس ٣٢/٢٤ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ والقرارات
الأخرى ذات الصلة،

وإذ يضع في اعتباره تقرير الأمين العام عن دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة السامية
لحقوق الإنسان في مجال مساعدة كمبوديا حكومة وشعباً على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها^(١)،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



وإذ يسلم بأن التاريخ المساوي لكمبوديا يتطلب اتخاذ تدابير خاصة لضمان حماية حقوق الإنسان وعدم العودة إلى سياسات الماضي وممارساته، وفقاً لما ينص عليه الاتفاق المتعلق بتسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا الموقع في باريس في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١،

وإذ يحيط علماً بالتطورات الجديدة في كمبوديا، لا سيما ما حققته حكومة كمبوديا من إنجازات ومظاهر تحسن في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية على مدى السنوات الأخيرة بفضل خططها واستراتيجياتها وأطرها الوطنية ذات الصلة،

١- يعيد تأكيد أهمية الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا كهيئة مستقلة ونزيهة، ويعتقد أنها ستسهم إسهاماً كبيراً في القضاء على الإفلات من العقاب وفي إرساء سيادة القانون بوسائل تشمل استغلال إمكاناتها كمحكمة نموذجية لكمبوديا؛

٢- يرحب بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالدوائر الاستثنائية، بما في ذلك إصدار حكم غرفة المحاكمة في القضية ٠١/٠٠٢ ضد قائدين كبيرين سابقين لكمبوتشيا الديمقراطية هما نوون تشيا وخيو سامفان اللذين ثبتت عليهما تهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحُكم عليهما بالسجن مدى الحياة في ٧ آب/أغسطس ٢٠١٤، وبدء جلسات المحاكمة في القضية ٠٢/٠٠٢ بتاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ويدعم موقف حكومة كمبوديا والأمم المتحدة بشأن المضي قدماً بعمل المحكمة على نحو عادل وكفء وعاجل بالنظر إلى تقدم الأشخاص المتهمين في العمر وضعف حالتهم الصحية، وطول انتظار شعب كمبوديا لتحقيق العدالة؛

٣- يعرب عن استمرار قلقه إزاء الوضع المالي الخطير للدوائر الاستثنائية، ويحث حكومة كمبوديا على العمل مع الأمم المتحدة والدول التي تقدم المساعدة من أجل ضمان الأخذ بأعلى المعايير في إدارة الدوائر الاستثنائية، ويشدد على ضرورة قيام حكومة كمبوديا والمجتمع الدولي بتقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى هذه الدوائر، ويؤكد أيضاً أهمية أن تدبر الدوائر الاستثنائية الموارد المالية إدارة فعالة ومستدامة بعيداً عن التدخلات؛

٤- يرحب بالمشاركة الإيجابية لحكومة كمبوديا في عملية الاستعراض الدوري الشامل الثانية وكذلك بقبولها جميع التوصيات المنبثقة عن هذا الاستعراض والتقدم المحرز حتى الآن في تنفيذها؛

٥- يرحب بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا^(٢) وبالتوصيات الواردة فيهما، ويحيط علماً بضرورة الاستمرار في إجراء مشاورات وثيقة وفي إطار الاحترام بين حكومة كمبوديا والمقرر الخاص في سبيل مواصلة تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، وضرورة الاستمرار في التعاون التقني بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وحكومة كمبوديا، ويشجع المقرر الخاص والمكتب الميداني التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية

(٢) A/HRC/27/70 و A/HRC/30/•.

لحقوق الإنسان في بنوم بنه على مواصلة تبادل المعلومات بغية المساعدة في التنفيذ الفعال لولاية كل منهما، مع مراعاة استقلالهما؛

٦- يؤكد من جديد ضرورة أن تعزز حكومة كمبوديا جهودها الرامية إلى توطيد سيادة القانون بوسائل منها اعتماد القوانين والمدونات الأساسية اللازمة وتنفيذها لإقامة مجتمع ديمقراطي وإرساء قضاء مستقل؛

٧- يلاحظ ما بذلته حكومة كمبوديا من جهود وما أحرزته من تقدم في تعزيز الإصلاح القانوني بقيادة مجلس الإصلاح القانوني والقضائي، بما في ذلك إنفاذ قوانين أساسية مثل قانون الإجراءات المدنية، والقانون المدني، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون العقوبات؛

٨- يلاحظ أيضاً سن ثلاثة قوانين أساسية بشأن القضاء، هي القانون المتعلق بالوضع القانوني للقضاة والمدعين، والقانون المتعلق بتنظيم المحاكم وسير عملها، والقانون المعدل المتعلق بتنظيم المجلس الأعلى للقضاء وسير عمله، ويحث حكومة كمبوديا على مواصلة جهودها الرامية إلى تحقيق الإصلاح القضائي، بسبل منها تطبيق هذه القوانين بنزاهة وفعالية وشفافية ونقل معارف موظفي المحاكم وتقاسم الممارسات الجيدة في الدوائر الاستثنائية؛

٩- يشدد على ضرورة استمرار حكومة كمبوديا في تعزيز جهودها الرامية إلى التحقيق، على وجه السرعة، مع جميع مرتكبي الجرائم الخطيرة، بما فيها انتهاكات حقوق الإنسان، ومقاضاتهم، وفقاً للأصول القانونية الواجبة والالتزامات بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان؛

١٠- يرحب بالجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا في مكافحة الفساد ويشجع على تنفيذ قانون العقوبات وقانون مكافحة الفساد، ويشجع الحكومة على مواصلة الجهود الأخرى المماثلة، بما في ذلك من خلال أنشطة وحدة مكافحة الفساد؛

١١- يرحب أيضاً بالجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا لمكافحة الجرائم، مثل الاتجار بالأشخاص، والاستغلال في العمل، واستغلال النساء والأطفال جنسياً، ويحث الحكومة على بذل المزيد من الجهود تحقيقاً لذلك، بالاتفاق مع المجتمع الدولي، من أجل مكافحة المشاكل الرئيسية التي لا تزال قائمة في هذا المجال؛

١٢- يحيط علماً بآخر الاستنتاجات المتعلقة بالمسائل الجنسانية في كمبوديا ويشجع حكومة كمبوديا على تعزيز جهودها فيما يتصل بالمسائل الجنسانية، بوسائل تشمل إنفاذ القوانين والأنظمة القائمة إنفاذاً فعالاً؛

١٣- يشجع حكومة كمبوديا على تنفيذ استراتيجيتها الخمسية للمساواة بين الجنسين، وتعزيز التمكين الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمرأة، بما في ذلك إشراكها في عمليات صنع القرار، وزيادة المنافع الاقتصادية التي تحصل عليها، من خلال تحسين ظروف العمل والحماية الاجتماعية ومعايير العمل؛

١٤- يشجع حكومة كمبوديا في هذا السياق على رصد تنفيذ القانون العقاري، بما في ذلك ما يتعلق بعوائق محددة تحول دون تمكن النساء والفئات الضعيفة من تملك الأراضي وحصولهم على حقوق ملكيتها؛

١٥- يلاحظ الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا لحل القضايا المتعلقة بالأراضي بوسائل منها تنفيذ القوانين والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك وقف منح الامتيازات العقارية الاقتصادية، ويعرب عن القلق إزاء القضايا المعلقة في هذا المجال، ويحث حكومة كمبوديا على مواصلة وتعزيز جهودها الرامية إلى إيجاد حل منصف وسريع لتلك القضايا بصورة عادلة وعلنية، مراعية حقوق الأطراف المعنية وما يقع عليها من آثار فعلية، ووفقاً للقوانين والأنظمة ذات الصلة، مثل قانون الأراضي لعام ٢٠٠١، وقانون نزاع الملكية، والمنشور المتعلق بتسوية أوضاع المباني المؤقتة غير القانونية في المدن والمناطق الحضرية، والسياسة الوطنية للإسكان، وكذلك من خلال تعزيز قدرات وفعالية المؤسسات المعنية، مثل الهيئة الوطنية لحل المنازعات المتعلقة بالأراضي، ولجان المسح العقاري على الصعيد الوطني وعلى مستوى الأقاليم والمقاطعات؛

١٦- يرحب أيضاً بالالتزامات التي تعهدت بها حكومة كمبوديا وبالتقدم الذي أحرزته في تنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي هي طرف فيها والمتعلقة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان والتشجيع على تحقيق ذلك بعد مشاور كاف مع أصحاب المصلحة المعنيين؛ ويحث الحكومة على الاستمرار في اتخاذ مزيد من الخطوات للوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدات والاتفاقيات التي هي طرف فيها، وتعزيز تعاونها، في تحقيق هذا الغرض، مع وكالات الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة السامية، عن طريق تكثيف الحوار ووضع أنشطة مشتركة؛

١٧- يرحب كذلك بالجهود التي بذلتها لجنة حقوق الإنسان الكمبودية، وبخاصة فيما يتعلق بتسوية الشكاوى المقدمة من الأفراد؛

١٨- يرحب بما بذلته حكومة كمبوديا من جهود وما أحرزته من تقدم في تعزيز الإصلاح في مجال اللامركزية ومنع التركيز بهدف تحقيق التنمية الديمقراطية عن طريق تدعيم المؤسسات دون الوطنية والشعبية؛

١٩- يلاحظ الاتفاق بين الحزب الحاكم وأحزاب المعارضة الذي أبرم في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ وأدى إلى مشاركة أحزاب المعارضة في الجمعية الوطنية وتعاونها الوثيق في الإصلاح الانتخابي، لا سيما تنقيح المركز القانوني لهيئة إدارة الانتخابات وتكوين هذه الهيئة فضلاً عن مراجعة العملية الانتخابية، بما في ذلك تسجيل الناخبين، من خلال تعديل الدستور، واعتماد قانون تنظيم وعمل اللجنة الوطنية للانتخابات وقانون انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية، فضلاً عن الإعلان المشترك بين الحزب الحاكم وأحزاب المعارضة، الصادر في ١٦ أيلول/سبتمبر بشأن الإصلاحات الانتخابية، ويحث حكومة كمبوديا على بذل جهود متواصلة لتهيئة بيئة مواتية

لممارسة جميع الأحزاب السياسية للأنشطة السياسية المشروعة، وبذل مزيد من الجهود لتحسين نظامها الانتخابي وفقاً للمعايير الدولية، بحيث تكون العملية الانتخابية برمتها مرضية لجميع الأحزاب المعنية ومقبولة لديها؛

٢٠- يشدد على ضرورة أن تحقق حكومة كمبوديا مزيداً من التقدم وأن تبذل مزيداً من الجهود لتشجيع عملية تعددية وديمقراطية في كمبوديا من خلال إجراء حوار برلماني وفقاً للدستور؛

٢١- يحث حكومة كمبوديا على اتخاذ التدابير المناسبة لتشجيع وتمكين منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك النقابات العمالية المستقلة ووسائل الإعلام، كي تؤدي دوراً بناءً في توطيد التطور الديمقراطي في كمبوديا، بوسائل منها صون أنشطتها وتشجيعها، وفي تعزيز المساواة بين جميع الأحزاب في الوصول إلى وسائل الإعلام؛

٢٢- يلاحظ بقلق الأثر السلبي المحتمل لقانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، الذي اعتمد مؤخراً، على الحيز المتاح للمجتمع المدني، ويدعو حكومة كمبوديا إلى تنفيذ هذا القانون بطريقة منصفة وشفافة وديمقراطية، بما يشمل مراجعة القانون، وإذا لزم الأمر، تنقيحه لحماية الحق في حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وضمان مشاور فعلي وشفاف مع الجهات المعنية في المجتمع المدني بشأن مشاريع القوانين التي تهمها؛

٢٣- يشجع حكومة كمبوديا على الاستمرار في اتخاذ الإجراءات لتعزيز حقوق وكرامة جميع الكمبوديين عن طريق حماية حقوقهم المدنية والسياسية، بما فيها حرية الرأي والتعبير، وأن تضمن، في سبيل ذلك، التزام الحكمة في تفسير وتطبيق القوانين ذات الصلة، ومنها قانون العقوبات، بهدف تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على نحو يتفق وسيادة القانون؛

٢٤- يدعو الأمين العام ووكالات منظومة الأمم المتحدة التي لها وجود في كمبوديا، والمجتمع الدولي، بما في ذلك المجتمع المدني، إلى مواصلة العمل مع حكومة كمبوديا من أجل توطيد الديمقراطية وضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان لصالح جميع الأفراد في كمبوديا، بسبل منها تقديم المساعدة في مجالات منها:

(أ) صياغة القوانين والمساعدة في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان؛

(ب) بناء القدرات من أجل تعزيز المؤسسات القانونية، بوسائل منها تحسين استقلالية وجودة أداء القضاة والمدعين والمحامين وموظفي المحاكم، والاستفادة من الخبرة التي اكتسبها المواطنون الكمبوديون ممن عملوا في الدوائر الاستثنائية لحاكم كمبوديا؛

(ج) بناء القدرات من أجل تعزيز المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بالتحقيق الجنائي وإنفاذ القوانين، وتقديم ما يلزم من معدات لبلوغ هذه الأهداف؛

(د) تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل؛

(هـ) المساعدة في تقييم التقدم المحرز في قضايا حقوق الإنسان؛

٢٥- يقرر تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا لفترة سنتين، ويطلب إلى المقررة الخاصة أن تقدم تقريراً عن تنفيذ ولايتها إلى المجلس في دورتيه الثالثة والثلاثين والسادسة والثلاثين، وأن تتعاون تعاوناً بناءً مع حكومة كمبوديا من أجل زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان في هذا البلد؛

٢٦- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الثالثة والثلاثين والسادسة والثلاثين تقريراً عن دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في مجال مساعدة كمبوديا حكومة وشعباً على تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

٢٧- يقرر مواصلة النظر في حالة حقوق الإنسان في كمبوديا في دورته السادسة والثلاثين.